

## 38011 - حكم استئذان المتوفى عنها زوجها بعد العدة للخروج

### لحاجة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم المرأة التي يتوفى عنها زوجها اذا ارادت بعد العدة ان تذهب الى جيرانها او والى اي مكان من تستشروا من ابنائهما الكبير؟ او الصغير او الملائم منهم؟ جزاكم الله خيرا - 00:00:00

تخرج والحمد لله مكلفة ولا يلزم ان تكتفي لا ابناءها ولا غير ابنائهما خروجا شرعا. نعم. فليس عليه احد اعتراض عليها سواء كانت اما او اختا او او بنتا انما - 00:00:20

يجب على الاولية ان يلاحظها كابيها او أخيها رأى منها ينبغي منعه نعم. جزاكم الله خيرا - 00:00:41